

مسكيناً كلفطرة ويقضى ان قدره حال وضع
خافت على نفسها او ولدها ومريض خاف زيادة
مرضه والمسافر فطر او قضوا بالافدية وصوم
سفر لا يضر احب الحج او اقام ثم مات في اثر
مات ان عاش بعده بقدره والافقده شاط
الايضاً ونفذ من الثلث فدية كل صلاه كصوم
يوم وعبادة غيره لا شجره ويلزم له قبل التمتع

957